

بشيء مستفاد منه قيل في مادة من في غيره فلا يخفى ان ما ذكر
من كون ذلك المعنى في غيره اذ لا يمكن كون المعنى في الشيء الا كون
معروفه لا يخفى ايضا ان قيل في غيره في قول ما يقال بل حرف لغوي
التركيب المعنى في مادة من في غيره كما يقال له في غيره كما
ولا يقال له في غيره الا ان الجاهل اجموعه وضع ما يوافق الذي
في المعنى موضعها وهو في غيرهم فلا يتناسب معناه ولا وصية في
وهو مخصص ما ذكره بعض المحققين في تعريف كانه ايراد الفاعل
المتبوع على ان هذا الخلق ليس من السيد كما هو المشهور بل اخذ من
كلام المعنى في غيره لان النسخة في كلام الايضاح يعنى ان المعنى بعد
هذا الخلق وان كان عبارة الجمل المتعولة وقعت النسخة في
كتمل التخصيص لهذا الخلق كيف وقد ذكر ان الحق بين الاسماء
اللازمة الاضافة واخبر ان الواضحة شرط في لالة احواف على معناه
ذكر المتعلق ولم يشترط ذكر الاسماء اللازمة الاضافة وانما التزم الاضافة
لغرض اخر كون الالتماس شرط في ذكر الاضافة في قوله
بما هو الواضحة ولا يدخل الواضحة في الالتماس بشرطه فقام على ذلك المتعلق
فلو كان صاحب هذا الخلق لا يصدر منه مثل هذا الكلام بل يقبل ايضا
ان يقال في حق ما قال السيد الحق في حقهم الالتماس حيث قال في الخواص في
على الكافية في هذا المقام يتبع من تحقيق مع الخلق تارة وبعد
لم احاطة احوالهم كان في الخارج موجودا قائما بذاته وموجودا قائما

ل

حق يكون الالتماس

نعم

بغيره ولو قيل كان في الخارج موجودا قائما بذاته فهو موجود في ذاته
وموجودا قائما بغيره وهو موجود في غيره لكان غايته في ايضا
وما يقال به وتقوم اتمام الاستحالة الطرد والتمسك فان في قولهم السوداء
في غير ليس كما في قولهم الحما في الكوز بل يعنى الاعتبار والدلالة على
ان وجود السوداء ليس الا باعتبار الحما في قوله تعالى من الموجود في نفسه
ان موجود من غير اعتبار غيره وما ذكرنا ان في قوله تعالى من السوداء في زيد
وقوله الدار في نفسه من وادوا احد من قال في هذا السبب نظيره وجه
اقوال استحقاق الغلبة في وجوده فانما يشبه المعنى في السابغ لانه العارض
السابغ للجوه صرح ان ينسب اليه ذلك الغير بغيره كما ينسب العوض الى الحما
بغيره وانما ينسب الحما الى الجوه صرح ان يقال ان يقال ان يكون في غيره
ان لم يكن في غيره كما يقال ان الجوه قائم بذاته من ان يكون في غيره فلم
يغيره فغيره ذلك الذي من معقول الا ان معلوم ولا يذهب عليه
التفاوت بين السبب والمشب به بان العام بذاته لا يغيره في غيره والعام
بغيره لا يغيره قائما بذاته بخلاف المدرك قصدوا والمدرك يتعلق بقصد الجاهل
المدرك يتعلق بقصد المدرك قصدوا بالمدرك فيصير لان يكون حكوما عليه
وهو الا ان يصير لان يكون منسزا اليه ومنسزا اليه وهو منسب الى السابغ
بالاخر والغاي لا يخفى ان كلا اليعمل على غيره لان يكون طرفا للمدرك
لا يصير ان يكون طرفا للسبب الثاني بالاصح ان يكون طرفا للسبب اضافة
كانت او تليقية فالذي ان يوسع العلم به بغيره يستفاد منها احصاها

في غيره

العوض